

مخوّمنهج للبحث في الاقتصاد الاسلامى*

دكتور عبد الرهادرى على النجار**

مقدمة :

مرت الدراسات الاسلامية الاقتصادية بمرحلة أولية كانت تعرض لأفكار عامة عن موضوعات مختلفة مثل العمل والتعاون وتحريم الربا والاحتكار والغش . . . ، وغير ذلك من موضوعات كان الحديث عنها ولا يزال يمثل رد فعل للحضارة الغربية بما لها وما عليها من ناحية ، وما وصل اليه المجتمع الاسلامي من تخلف من ناحية أخرى .

وفي مرحلة ثانية ، اتجهت الدراسات الاسلامية الاقتصادية الى محاولة التوفيق بين الاسلام ومبادئ النظم الاقتصادية المعاصرة مروراً بالرأسمالية وانتهاء بالاشتراكية .

* تم تقديم ملخص لهذه الدراسة بدعوة من كلية الشريعة والدراسات الاسلامية بجامعة الكويت في اطار موسمها الثقافي الاول تحت عنوان : « الاقتصاد في الاسلام » ، وذلك بتاريخ ٢٠ أبريل ١٩٨٣ م .

** أستاذ الاقتصاد والمالية العامة بكلية الحقوق بجامعة المنصورة والمعار لكلية الحقوق بجامعة الكويت .

وقد ظهرت مع هذه المرحلة بعض الجوانب الايجابية ومنها :

١ - وضوح الفروق الجوهرية بين الاقتصاد الوضعي والاقتصاد في الاسلام ، ومن ثم أصبحت المقارنة بين الاقتصاد في الاسلام وبين الاقتصاد في النظم الوضعية أسير وأوضح من ذي قبل .

٢ - ربط مفاهيم الاقتصاد في الاسلام بالأسس العقائدية والمقاصد الشرعية والقيم الأخلاقية .

ومع ذلك ، فقد كانت بعض جوانب هذه المرحلة واضحة لدى فريق من أهل الثقافة الذين يتخذون من الدين ستارا لاعتبارهم من « التقدميين » ، وفريق آخر من هؤلاء الذين انبهروا بمكتسبات النظم الوضعية ، ومن ثم أرادوا أن يثبتوا للناس ، عن وعي أو غير وعي ، أن بالاسلام ما لا يقل عن مكتسبات هذه الأنظمة عبر تطورها .

وقد تمخض عن هذا الاتجاه بعض الخلط الفكري ، الأمر الذي يقتضى معه طرح فكرة منهج البحث العلمي بين الفكر الوضعي والفكر الاسلامي ، وهو ما يفيد عند ولوج مرحلة جديدة للاقتصاد في الاسلام تتسم بالعمق والأصالة ، والجمع بين المعرفة الصحيحة والشاملة للاسلام من ناحية والمعرفة المتخصصة في الاقتصاد من ناحية أخرى .

تقسيم :

وفي محاولة لطرح فكرة منهج البحث العلمي بين الاقتصاد الوضعي والاقتصاد في الاسلام ، فإن ذلك يقتضي أن نعرض لبعض النقاط التي تعتبر

ضرورية في محاولة لوضع منهج للبحث في الاقتصاد الاسلامي^(١) ، وهذه النقاط هي :

- مفهوم منهج البحث العلمي .
- متى تكون المعرفة علمية ؟
- أساليب البحث في الاقتصاد الوضعي .
- منهج القرآن في معالجة العلوم الطبيعية والعلوم الاجتماعية .
- الدين والاقتصاد .
- هل يعتبر الاقتصاد في الاسلام علما أم فكرا ؟
- القيم في الدراسات الاقتصادية الاسلامية .
- الاقتصاد الاسلامي والنظام الاقتصادي .
- النظرية الاقتصادية الاسلامية . . هل هي حقيقة ؟
- نحو نظرية اقتصادية اسلامية للبنوك الاسلامية .
- ونعرض لكل من هذه النقاط باختصار، وعلى التوالي كما يلي : -

(١) جرت العادة مؤخرا على استعارة بعض المصطلحات الوضعية في محاولة لصياغة هيكل اسلامي في فروع مختلفة من فروع المعرفة الوضعية ، دون مراعاة للخلاف الجوهرى بين المفهوم الاسلامي والمفهوم الوضعي لهذه المصطلحات ، ومن ذلك الاقتصاد الاسلامي ، والطب الاسلامي ، وعلم النفس الاسلامي . . . الخ .

ورغم أن هذا الاتجاه يعتبر تجاوزا ليس له ما يبرره خاصة في بعض فروع المعرفة التي لم يتم تعميق الدراسة معها بعد في اطار المفهوم الاسلامي ، فاننا نرى الإبقاء على مصطلح « الاقتصاد الاسلامي » على أساس أنه قد اكتسب طابعا له دلالة ، وتم تحديد الكثير من المفاهيم التي يتضمنها سواء من خلال الدراسات التي طرحت بشأنه أو المؤتمرات التي عقدت وتعد من أجله .

١ - مفهوم منهج البحث العلمي : (٢)

يعني منهج البحث العلمي طرق الدراسة والتحليل التي تستخدم من خلال التابع الفكري المنتظم عند دراسة موضوع معين بهدف التوصل الى قانون عام يحكم هذا الموضوع .

ولأن الاقتصاد علم اجتماعي ، فان هذه الطبيعة الاجتماعية تضع له قيودا على طرق بحثه ، وتجعله عاجزا عن استخدام طريقة التجربة العملية التي تتبعها العلوم الطبيعية عادة ، فالاقتصادي وكذلك كل عالم اجتماعي لا يستطيع أن يوفر لنفسه - وهو بصدد ظاهرة اقتصادية أو اجتماعية معينة - مثل تلك الظروف التي تتوافر لعالم الأحياء أو الكيمياء عندما يقوم بوضع ظاهرة طبيعية ما تحت الدراسة في معاملها لاختبارها ، ويجري عليها تجربة يمنع فيها كافة المتغيرات من احداث تأثيرها المعتاد، ما عدا متغيرا واحدا يراد به دراسة الآثار التي يحدثها التغير فيه مما يؤدي في نهاية الأمر الى استخلاص نتائج علمية أكثر دقة و يقينا .

ولا يعني ذلك أن الدراسة الاقتصادية لا تتصف بالصفة العلمية اذ أن ذلك لا يقلل من أهمية النتائج التي يسفر عنها البحث في علم الاقتصاد .

فالسلك الانساني وان كان لا يمكن التنبؤ به بدقة (لتأثره بعوامل كثيرة لا يمكن للباحث أن يأخذها جميعا في الاعتبار والا تعقد الموضوع لدرجة يستحيل معه

(٢) أنظر : Fawzy Mansour, Developing Countries Between Theories of Economic Growth and the Theory Of Socio-Economic Development (Some Methodological Considerations), L'Egypte Contemporaine, LXI eme Annee No.342 October 1970 .

- Murray N.Rathbard, Tward a Reconstruction of Utility and Welfare Economics, Center For Liberation Studies, Occasional Paper, Series (Without date).

- دكتور أحمد رشاد موسى ، دراسة في النظرية الاقتصادية ، الجزء الأول ، معهد البحوث والدراسات العربية ١٩٧٠ ، صفحة (٣ - ٣٨) .

- دكتور فوزي منصور ، محاضرات في أصول الاقتصاد السياسي للبلدان النامية ، المنهج وقوى الانتاج ، دار النهضة العربية ١٩٧٣/٧٢ ، صفحة ١٤٥ وما بعدها .

البحث) ليس سلوكا عشوائيا لأنه وثيق الصلة بعوامل تتصف بقدر من الثبات والاستقرار ، فمثلا تؤثر في درجة اقبال الفرد على شراء سلعة ما حاجته اليها ودرجة الحاج هذه الحاجة ، وذوقه ومستوى دخله وثمان السلعة . . الخ ، ولأن الثمن له دور أساسي بالنسبة لقرار هذا الفرد على أساس أنه هو الذي يحدد في النهاية مقدار ما يطلبه من السلعة ، فانه يمكن توضيح علاقة السببية الصحيحة بين المتغيرات من خلال القول بأن المستهلك سوف يقبل على شراء المزيد من السلعة كلما انخفض ثمنها ، وبالعكس سوف يقلل الكمية التي يشتريها كلما ارتفع ثمنها .

ولكن ، كيف يتم البحث في مجال الاقتصاد كعلم ، وما هي الشروط التي تحكم خطوات البحث ويتعين توافرها ؟ (٣) .

الواقع أن بعض الكتاب يفرقون بين ما يسمى بالأحكام التقريرية أو الوضعية Positive Statement وما يسمى بالأحكام التقديرية أو المعيارية -Normative Statement ، ويقصرون البحث العلمي على النوع الأول على أساس أن الأحكام التقريرية تختص بما هو كائن فعلا ، ومن ثم فان أي اختلاف في أي موضوع حول هذه الأحكام يمكن حسمه باللجوء الى الحقائق المشاهدة .

أما بالنسبة للأحكام التقديرية أو المعيارية ، فانها تختص بما يجب أن يكون ، ومن ثم فهي تتضمن أحكاما شخصية تعكس وجهات نظر الأفراد وميولهم ومعتقداتهم ، الأمر الذي لا يمكن معه حسم أي خلاف على نحو ما يمكن أن يتم مع الأحكام التقريرية .

- Henry C. Wallich, Is Economics a Science?

(٣) أنظر :

ومشار اليه في :

Paul A. Samuelson, Readings in Economics, 6th. Edition, Mc Graw - Hill Book Co. New York 1970 pp (5-8).

Kenneth E. Boulding, Economics As A Science, Mc Graw-Hill Book Company, New York 1970 pp (1-22)

ومع ذلك ، فإننا نرى أن الدراسة العلمية لا تقتصر على مجال الدراسة التقريرية وإنما تنسحب أيضا على مجال الدراسة التقديرية لأن القيم وما يرتبط بها من أحكام شخصية لها تأثيرها في التحليل العلمي .

والواقع أن الظواهر التي تكون محل بحث في العلوم الاجتماعية ومنها علم الاقتصاد تؤثر فيها متغيرات كثيرة تجعلها لا تنسجم بالاستقرار ، ولهذا يلجأ الباحث الاقتصادي مثلا الى وضع شروط مبسطة يفترض فيها غياب هذه المتغيرات ، ولذلك فإن النتائج التي يستخلصها تكون متوقفة على توفر هذه الشروط المبسطة .

ويطلق تعبير التجريد Abstraction على هذا الاجراء التبسيطي عندما يضطر الباحث الى اللجوء اليه عندما يتناول ظاهرة اقتصادية معينة بالتحليل حيث لا يهتم هذا الباحث بفرعيات هذه الظاهرة ، وإنما يركز على الخصائص العامة الجوهرية لها .

٢ - متى تكون المعرفة علمية ؟

لقد استخدم لفظ العلم للدلالة على معان مختلفة ، ويكفي أن نشير في هذا المجال الى أن العلم يمثل كل بحث منظم يجري طبقا لطرق محددة من طرق التحليل بقصد استخلاص قوانين عامة عن الظواهر الفردية المتعددة ، تبين الخصائص العامة لجزيئات الظاهرة الواحدة ، وتحدد العلاقة بين هذه الظواهر بعضها ببعض ، وتمكن من الكشف عما قد يحدث في المستقبل في كل حالة توجد معها ظاهرة من الظواهر موضوع البحث .

ولكي تكون المعرفة علمية ، فلا بد وأن يتم في استخلاصها منهج البحث العلمي الذي يتضمن الشروط الآتية^(٤) :

(٤) أنظر : دكتور محمد دويدار ، الاقتصاد السياسي ، الطبعة الثانية ، الاسكندرية ١٩٧٥ ، صفحة ٣٢ - ٣٧ .

أولا : وصف وتقسيم الظاهرة محل البحث العلمي بالاستناد الى الملاحظة والتجربة العلميتين لموضوع البحث ، والباحث في حالة الملاحظة يرقب الظاهرة ، ويسجل حالتها كما هي . أما في حالة التجربة العلمية ، فإنه يدرس الظاهرة في ظروف هيأها وأعدّها بارادته تحقيقا لأغراضه في تفسير هذه الظاهرة .

ثانيا : اتباع طريقة منظمة ومحددة للبحث عن طريق بعض أدوات التحليل ومنها أدوات التحليل المنطقي التي تضم الطريقة الاستنباطية والطريقة الاستقرائية . . الخ ، وذلك بهدف التوصل - من خلال عملية التحليل - الى أفكار أو مقولات معينة .

ثالثا : قيام الباحث ببناء الفروض على أساس هذه المقولات بقصد تفسير ما لوحظ من خصائص الظاهرة محل البحث وبلاستعانة بالحدس والتخمين المبني على الملاحظة والتجربة العلميتين .

رابعا : التحقق من صحة نتيجة عملية استخلاص المعرفة أي تمحيص النظرية المستخلصة المفسرة للظاهرة لمعرفة مدى صوابها أو خطئها وخاصة عند مواجهتها بالواقع وقبل العمل بها .

فالمنهج العلمي اذا هو أسلوب البحث الذي يمكن من التعرف على الواقع ، ولأن هذا الواقع متغير ، فان المنهج العلمي يتغير كذلك .

٣ - أساليب البحث في الاقتصاد الوضعي :

أشرنا الى أنه لكي تكون المعرفة علمية ، فإنه يتعين أن نتبع شروطا معينة منها الأخذ بطريقة منظمة للبحث العلمي عن طريق بعض أساليب التحليل الاقتصادي ، ومن هذه الأساليب أسلوب التحليل المنطقي ، وأسلوب التحليل الاحصائي ، وأسلوب التحليل الرياضي .

ونشير الى الأسلوب الأول باختصار فيما يلي :

أسلوب التحليل المنطقي :

ويتبع هذا الأسلوب نوعان من طرق الاستدلال وهما : الطريقة الاستنباطية ، والطريقة الاستقرائية .

أولا : الطريقة الاستنباطية : Deductive Method

وجوهر هذه الطريقة أن يبدأ الباحث بوضع عدد من المقدمات التي يفترض أنها صحيحة ثم يستخلص منها عن طريق التفكير العقلي والمنطقي كافة التعميمات التي تؤدي إليها والتي لم تكن ظاهرة في الحال فيها ، وبعبارة أخرى ، فإن الباحث مع هذه الطريقة ينتقل من معرفة مبادئ كلية مسلّم بها، ليستنتج منها بطريق التحليل المنطقي مسائل جزئية .

ويعرف هذا الأسلوب بأسلوب تركيب « أو بناء » النماذج .

ثانيا : الطريقة الاستقرائية : Inductive Method

وجوهرها أن ينتقل الباحث فيها من الخاص الى العام ومن معرفة أمور جزئية مسلّم بها الى وضع مبدأ عام . وبسبب الصعوبات التي تحد من فعالية التفكير العقلي المجرد ، فإن الاقتصادي يلجأ الى الطريقة الاستقرائية في تحليله للظواهر الاقتصادية بحيث يعتمد على الوقائع التاريخية والبيانات الاحصائية والمشاهد في الحياة الواقعية .

والواقع أن طريقتي الاستنباط والاستقراء ليستا متعارضتين ، بل انهما متكاملتان ، ومن الأفضل للباحث أن يستخدم الطريقتين ، أي يستخدم الطريقة

الأخرى في تحليل الظاهرة الاقتصادية نفسها التي أخضعت للأولى^(٥) .

أساليب التحليل الحالية في الاقتصاد الاسلامي :

وجدير بالذكر أن الكتاب الاسلاميين يتبعون أسلوبا من اثنين في دراسة الاقتصاد في الاسلام ، الأول هو أسلوب الاستنباط من النصوص ، والثاني هو عرض المشكلات على النصوص^(٦) .

أما الأسلوب الأول فهو أسلوب فقهي بطبيعته وقد استعمله المفكرون الاقتصاديون الاسلاميون في العصر الحديث من اجل استنتاج مبادئ النظام الاقتصادي الاسلامي والاطار العام لهذا النظام وذلك من النصوص المتعددة في القرآن والسنة النبوية الشريفة .

وأما بالنسبة للأسلوب الثاني ، فقد استعمله المفكرون الذين شعروا بوطأة بعض المشكلات مثل مشكلات التخلف والفقر ، ومن ثم حاولوا ايجاد الحلول المناسبة لها على أساس من القرآن والسنة .

ومن الجدير بالذكر أن هذين الأسلوبين انما ينطبقان بالنسبة للنظام الاقتصادي الاسلامي كمذهب فقط ، في حين أن مجال تطبيقهما يتعين أن ينصرف الى ما يعرف بالاقتصاد الكلي أو التجميعي Macroeconomics وخاصة التوازن الاقتصادي العام أو الاستهلاك الكلي أو الانتاج والادخار على مستوى الاقتصاد القومي أو العمالة الكلية وغيرها مما هو بالنسبة لهذا الاقتصاد ككل .

(٥) أنظر في ذلك : Henderson and Quandt, Microeconomic Theory, A Mathaical Approach, Second Edition Mc GrawHill Inc. U.S.A. 1971 p.2.

(٦) أنظر : دكتور محمد منذر قحف ، الاقتصاد الاسلامي ، دراسة تحليلية للفعالية الاقتصادية في مجتمع يتبنى النظام الاقتصادي الاسلامي ، دار القلم ، الكويت ١٤٠١هـ - ١٩٨١م ، صفحة ٤٢ .

وإذا كانت دراسة الفقه بطبيعتها دراسة جزئية تقوم على استنباط الأحكام الفرعية من النصوص ، بينما تتطلب دراسة الاقتصاد استنباط نظرية عامة من النصوص ، فإن ذلك يعني أن البحث في الفقه بحث نزولي من النص الى فروعه ، في حين أن البحث في الاقتصاد بحث صعودي يتم من النص الى مدلولات الأحكام العامة التي تكون في اطاره .

ولهذا ، فإن اتباع الأسلوب الفقهي في البحث رغم أنه يتم بالنسبة للآطار العام الاسلامي في الاقتصاد ، الا أنه كان خلف عدم اكتشاف نظرية للاقتصاد الكلي أو التجميعي .

والسؤال الذي يمكن أن يثور الآن هو ما اذا كان من الممكن استخدام الأسلوب الرياضي في البحث في الاقتصاد الاسلامي ؟

ليس هناك شك في امكانية استخدام الأسلوب الاحصائي خاصة وأنه وثيق الصلة بالأسلوب الاستقرائي على نحو ما رأينا ، وبصفة عامة فإن أدوات التحليل كلها يمكن استخدامها في الاقتصاد الاسلامي طالما أنها لا تستخدم في دراسة موضوع لا يقرّه الاسلام كالاختكار أو استغلال المحتاج . . . الخ .

ولأن استخدام الأسلوب الرياضي تم حديثا بالنسبة للاقتصاد الوضعي ، فإن السؤال لا يزال واردا عن مدى امكانية المعادلات الرياضية والرسوم البيانية في التحليل الاقتصادي الاسلامي ؟

الواقع أن الأسلوب الرياضي شأن الرسوم البيانية لا يعدو أن يكون أداة للتوضيح ، ومن ثم فلا حرج من استخدامها في التحليل الاقتصادي في الاسلام .

وفي هذا ، فقد روى الامام البخاري عن ابن مسعود رضي الله عنه قال : « خط رسول الله ﷺ خطا مربعا ، وخط خطا في الوسط خارجا منه ، وخط خطا صغارا الى هذا الذي في الوسط ، من جانبه الذي في الوسط . فقال : هذا الانسان

٤ - منهج القرآن في معالجة العلوم الطبيعية والعلوم الاجتماعية :

لا يبدو القرآن الكريم للوهلة الأولى كتابا في الطبيعة أو الفلك أو الطب أو القانون أو الاقتصاد أو السياسة أو الحرب ، ولكن المتدبر لكتاب الله يجد فيه أسس هذه العلوم واضحة ، ومحس برغبة في تجميعها ، بحيث لو جاءت متكاملة في مواقع محددة لما استشعر المتدبر للقرآن روعة هذه الأسس .

ومن هنا ، فإن الذي يكتفي من القرآن ببعض آياته دون بعض ، فإنه واقع لا محالة في شبهة تجرّه الى القول بخلو القرآن الكريم من منهج معين ، ولهذا فإنه يتعين على الباحث في كتاب الله أن يتدبر القرآن كله قبل أن يكون رأيه .

إن ثمة اختلافا بين منهجية الوحي ومناهج الخلق يجب أن يضعه المتخصصون في العلوم المختلفة ، ومنها العلوم الاقتصادية ، في اعتبارهم ، ذلك أن القرآن الكريم فرق بين معالجته للعلوم الطبيعية التجريبية وبين معالجته للعلوم التشريعية ، إذ عالج الأولى علاجا عرضيا دون احاطة أو تفصيل ، بحيث إن الحقيقة التي يذكرها القرآن لا يمكن أن تتناقض مع النتيجة اليقينية التي يتوصل اليها البشر بالبحث والمعاينة .

وإذا كان القرآن الكريم قد أمر الانسان بالبحث في العلوم التجريبية من خلال القدرات التي منحها الله له باعتبار أنها أمور تخضع لحسه وعقله ، ومن ثم لم يزدها القرآن التفصيلات اللازمة والا لما بقي للانسان مجال يعمل فيه بقدراته ، نقول انه اذا كان هذا هو منهج القرآن بالنسبة للعلوم التجريبية ، فإنه في المقابل تولى الموضوعات التشريعية التي تنظم سلوك الناس وواجباتهم وحقوقهم وعبادتهم بتفصيل أكبر ، وذلك على أساس أن تلك الموضوعات يعجز معها الناس عن الاستقلال بادراك وجه الصواب أو الحق فيها . ولذلك فهم حينما يعالجون هذه المسائل يختلفون حولها لاختلافهم حول المقاييس الأخلاقية . ومع تقدم العلوم والحضارة في هذا العصر ، نجد أن الاختلاف حول هذه المقاييس لا حدود له .

واذا كان هذا الاختلاف حول هذه المقاييس دليل على العجز ، الا أنه سمة طبيعية في البشر لأن كل صاحب عقل بعقله مفتون ، وهو وهم متبادل يدعيه كل انسان لنفسه .

ولهذا فان هذه الظاهرة مانعة في الأصل من أن يشرع الانسان للانسان ، الأمر الذي كان التشريع وحده لله ، ومن رحمته أنه كلف عباده حسب وسعهم وطاقتهم ، حيث تتسع قدراتهم للتجريب والتطبيق في العلوم الطبيعية ولكنها لا تتسع لادراك أسرار العلاقات بين الناس ، فعاملهم برحمته ، وتولى هو مهمة التشريع من خلال الوحي ، ومن خلال سنة رسول الله ﷺ ، فكانت الشريعة الاسلامية . ومع ذلك فإن هذه الشريعة تركت للباحثين مجالات يبحثون فيها في اطار من الخطوط العامة التي ألمح اليها القرآن الكريم والسنة المطهرة ، وذلك تبعاً لما يستجد من أمور .

ويترتب على ذلك أمران :

الأول : أنه لا بد وأن تشتمل الشريعة على تشريع ومنهج للاقتصاد .
الثاني : أن ثمة واجبا مفروضا يلزم المتخصصين في علوم الاقتصاد وغيرها من العلوم بالبحث والتقصي في نصوص الشريعة بهدف استخراج منهاج الله لعباده من هذه النصوص .

٥ - الدين والاقتصاد :

الدين الاسلامي دين شامل ، دين دنيا وآخرة ، ومن ثم لا يجوز عقلا أن يخلو هذا الدين من الأمور الاقتصادية مع شموله وكماله ، ولهذا يقول الله تعالى :
« اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الاسلام ديناً » (٩) .

(٩) سورة المائدة ، الآية ٣ .

ولأن الاسلام يحمل معنى الاستسلام والانقياد لأوامر الله ورسوله الكريم ، فان الدين يتضمن نفس المعنى ، وفي هذا يقول الله تعالى : « ان الدين عند الله الاسلام »^(١٠) ، ويقول جل شأنه : « ومن يبتغ غير الاسلام ديناً فلن يقبل منه »^(١١) ، كما يقول عز من قائل : « انما كان قول المؤمنين اذا دعوا الى الله ورسوله ليحكم بينهم أن يقولوا سمعنا وأطعنا وأولئك هم المفلحون »^(١٢) .

ومن ناحية أخرى ، فان مجال الدين هو السلوك البشري في كل أشكاله ومراحله بدءاً بالمعتقدات التي تحدد اتجاه وأهداف هذا الدين وانتهاء بتفاصيل هذا السلوك .

أما الاقتصاد فيشغل بسلوك الانسان من ناحية انتاج واستهلاك وتوزيع السلع والخدمات .

وعلى هذا الأساس ، فان الاقتصاد انما يعالج جانباً أو مجالا فقط من مجالات الدين ، وفي ذلك فانه ينبغي أن تكون للدين قولته بالنسبة للطريقة التي يحدد فيها الانسان نشاطاته الاقتصادية .

وتأكيداً لهذا المعنى ، فان الله سبحانه وتعالى أشار في كتابه العزيز الى بعض المسائل الاقتصادية التي أنزلها على الأنبياء السابقين :

فبالنسبة لسيدنا ابراهيم ولوط واسحاق ويعقوب واسماعيل عليهم السلام ، قال تعالى : « وجعلناهم أئمة يهدون بأمرنا وأوحينا اليهم فعل الخيرات واقام الصلاة وايتاء الزكاة وكانوا لنا عابدين »^(١٣) .

(١٠) سورة آل عمران ، الآية ١٩ .

(١١) سورة آل عمران ، الآية ٨٥ .

(١٢) سورة النور ، الآية ٥١ .

(١٣) سورة الأنبياء ، الآية ٧٣ .

وفي رسالة سيدنا شعيب كما يرويها القرآن الكريم ، يقول الله تعالى : « اذ قال لهم شعيب ألا تتقون ، اني لكم رسول أمين ، فاتقوا الله وأطيعون ، وما أسألكم عليه من أجر إن أجري الا على رب العالمين ، أوفوا الكيل ولا تكونوا من المخسرين ، وزنوا بالقسطاس المستقيم ، ولا تبخسوا الناس أشياءهم ولا تعثوا في الأرض مفسدين » (١٤) .

أما الاسلام ، فانه يرى أن نشاط الانسان جميعه ، يمكن أن يتحول الى عبادة يثاب عليها الانسان ، ولهذا تم الربط بين الدين والدنيا في توازن مطلوب ، كما في قوله تعالى : « ويل للمطففين ، الذين اذا اکتالوا على الناس يستوفون ، واذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون ، ألا يظن أولئك أنهم مبعوثون ليوم عظيم ، يوم يقوم الناس لرب العالمين » (١٥) .

وكما في قوله جل شأنه : « وما آتيتم من ربا ليربو في أموال الناس فلا يربو عند الله وما آتيتم من زكاة تريدون وجه الله فأولئك هم المضعفون » (١٦) .

وكما في قوله أيضا : « أرأيت الذي يكذب بالدين ، فذلك الذي يدع اليتيم ، ولا يحض على طعام المسكين ، فويل للمصلين ، الذين هم عن صلاتهم ساهون ، الذين هم يراءون ويمنعون الماعون » (١٧) .

ان أول نموذج عرض فيه القرآن الكريم ، حسب ترتيب السور ، للتوازن الاقتصادي في الاسلام اشتملت على الآية الكريمة الثالثة من سورة البقرة حيث قال الله تعالى : « ألم ، ذلك الكتاب لا ريب فيه هدى للمتقين ، الذين يؤمنون بالغيب ويقيمون الصلاة ومما رزقناهم ينفقون » (١٨) .

(١٤) سورة الشعراء ، الآيات ١٧٧ - ١٨٣ .

(١٥) سورة المطففين ، الآيات ١ - ٦ .

(١٦) سورة الروم ، الآية ٣٩ .

(١٧) سورة الماعون .

(١٨) سورة البقرة ، الآيات ١ - ٣ .

فقد اشتمل هذا النموذج على حدّى الاقتصاد في كلمتين هما : الرزق والانفاق ، وقد عرّف السلف الرزق بأنه ما صح الانتفاع به ، والانفاق بأنه اخراج المال من اليد والاحسان به .

والواقع أن قوله تعالى : « ومما رزقناهم ينفقون » إنما يدل على ضرورة توازن دورة الدخل بصورتها المثلى ، فارتباط حجم الانفاق بحجم الرزق في توازن دقيق يعني ان كثرة وتنوع الرزق (الدخل) تقتضي أن يكثر ويتنوع حجم الانفاق والعكس بالعكس .

وفضلا عن ذلك ، فان وصف الانفاق في الصفات الكلية للمتمقين على سبيل الثناء ، يقتضي مزيدا من الاستثمار لتتسع دائرة الانفاق ، وذلك مطلب اقتصادي في حد ذاته .

وعلى هذا الأساس ، فان أي حافز يحركه الاسلام في المسلم اذا أصبح المطلب الاقتصادي مطلبا شرعيا ، يثاب عليه فاعله فوق ما يناله في الدنيا من ثمرات جهده وكفاحه .

ولا يقتصر الأمر عند هذا الحد ، بل انه كلما ازداد صلاح الانسان ازدادت انتاجيته بنسبة مطردة ، وفي ذلك يقول الله تعالى : « وضرب الله مثلا رجلين أحدهما أبكم لا يقدر على شيء وهو كلّ على مولاه أينما يوجهه لا يأت بخير هل يستوي هو ومن يأمر بالعدل وهو على صراط مستقيم » (١٩) .

كما يقول جل شأنه : « وضرب الله مثلا قرية كانت آمنة مطمئنة يأتيها رزقها رغدا من كل مكان فكفرت بأنعم الله فأذاقها الله لباس الجوع والخوف بما كانوا يصنعون » (٢٠) .

(١٩) سورة النحل ، الآية ٧٦

(٢٠) سورة النحل ، الآية ١١٢

كما يقول عز من قائل : « ومن أعرض عن ذكرى فان له معيشة ضنكا ونحشره يوم القيامة أعمى ، قال رب لم حشرتني أعمى وقد كنت بصيرا ، قال كذلك أتتك آياتنا فنسيتها وكذلك اليوم تنسى » (٢١) .

أما بالنسبة للسنة ، فقد بارك الله حياة رسول الله ﷺ ، فكانت سنته شاملة جامعة ، فلا يكاد يتعرض مسلم لموقف معين الا ويجد شبيها لهذا الموقف قد تعرض له سيدنا رسول الله ، ومن ثم لا يفقد المسلم القدوة به حين يبتغيها تحقيقا لقوله تعالى : « لقد كان لكم في رسول الله أسوة حسنة لمن كان يرجو الله واليوم الآخر وذكر الله كثيرا » (٢٢) .

وأمام ظاهرة الشمول في سنة رسول الله ﷺ ، أخذ الجانب الاقتصادي حظه منها ، وسنكتفي في هذا الخصوص بنماذج محدودة من أحاديث رسول الله ﷺ (٢٣) :

النموذج الأول :

روى الامام أحمد والترمذي وابن ماجه أن رسول الله ﷺ قال :

« ثلاثة أقسم عليهن : ما نقص مال عبد من صدقة ، ولا يظلم عبد مظلمة صبر عليها الا زاده الله عزا ، ولا فتح عبد باب مسألة الا فتح الله عليه باب فقر » . قال الترمذي « حديث حسن صحيح » .

(٢١) سورة طه ، الآيات ١٢٤ - ١٢٦

(٢٢) سورة الأحزاب ، الآية ٢١

(٢٣) انظر : الاتحاد الدولي للبنوك الاسلامية ، الموسوعة العلمية والعملية للبنوك الاسلامية ، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م صفحة ٤٥ وما بعدها .

النموذج الثاني :

روى الامامان مسلم والترمذي أن رسول الله ﷺ قال « ما نقصت صدقة من مال ، وما زاد الله عبدا بعفو الا عزا ، وما تواضع أحد الا رفعه الله » .

وفي حديثي سيدنا رسول الله ، نلاحظ اطراد الأهداف والوسائل ، وبالنسبة للوسائل ، فقد استعمل القسم في الحديث الأول ، واستعملت البشارة في الحديث الثاني ، والقسم يؤكد الشيء والبشارة ترغب فيه ، وهما في النهاية يحثان عليه .

أما الأهداف ، فواضح أن التنمية الاقتصادية والاجتماعية والأخلاقية قد استهدفها الحديثان .

فالبشارة الأولى هي عدم نقص المال بسبب الصدقة ، وذلك يقتضي استثمارا مضاعفا .

وتتمثل البشارة الثانية في أن العفو لا يفضي الى الضعف وانما الى العز وذلك يؤدي الى ترابط المجتمع .

أما البشارة الثالثة فهي التواضع الذي يؤدي الى الرفعة . وهذه البشارات الثلاث تستنهض في المسلم مسؤوليات تصل به الى أدق درجات الكفاءة القادرة على رعاية أدق الخيوط الفاصلة بين : مخاطر النقص في المال مع استدامة النفقة ، ومخاطر الضعف مع استمرار العفو ، ومخاطر الهوان مع الحفاظ على التواضع .

النموذج الثالث :

روى البخاري أن رسول الله ﷺ قال : « ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر اليهم : رجل حلف على سلعة لقد أعطى بها أكثر مما أعطى ، ورجل حلف على يمين كاذبة بعد العصر ليقطع بها مال امرئ مسلم ، ورجل منع فضل

ماء . فيقول الله له يوم القيامة : اليوم أمنعك فضلى كما منعت فضل ما لم تعمل
يداك » .

النموذج الرابع :

روى الامام مسلم أن رسول الله ﷺ قال : « لا يحتكر الا خاطىء » .

النموذج الخامس :

روى البخاري أن رسول الله ﷺ قال : « لا يبيع أحدكم على بيع أخيه » .

وفي هذه النماذج الأخيرة يرشد رسول الله الى ما يجب أن تكون عليه
تصرفات التجار والمستهلكين ، فلا تحكمهم الأنانية ، فيعاني المسلمون من جراء
تصرفاتهم .

٦ - هل يعتبر الاقتصاد في الاسلام علما أم فكريا ؟

طرح رواد المدرسة التقليدية من أمثال : وليام بتي William Pettey ،
وريتشارد كانتيلون Richard Cantillon ، وفرانسوا كينييه Francois Quesney ،
أفكارهم الاقتصادية حول مشكلة القيمة وتوزيع الناتج . . ، ثم انتقل الفكر
الاقتصادي الى مجال الانتاج للبحث عن موضوع العلم الجديد في اطار فكري
جديد وبتركيز على ظاهرة المبادلة ، وعلى يد الكتاب التقليديين أنفسهم مثل آدم
سميث : Adam Smith ، ودافيد ريكاردو David Ricardo حيث طرحت في هذا
المجال مشكلتنا الثروة والقيمة من جديد .

ومع أنه لم يتم تحديد مقياس مشترك للقيمة بين هؤلاء الكتاب ، فانه بفضل
التطور الفكري تحقق البناء التقليدي بفضل جهود آدم سميث ودافيد ريكاردو ،
ومع هذا البناء يمكن القول بمولد الاقتصاد كعلم ، حيث تعلق موضوعه بصفة عامة

بالظواهر الخاصة بانتاج وتبادل وتوزيع الناتج الاجتماعي .

ولأن الاقتصاد في الاسلام يمثل جزءا من كل ، هو الاسلام الذي ينظم شئون الحياة في المجتمع ، فانه لا بد ، والحال كذلك ، من وجود الأرضية الاسلامية لكي يستقيم منهج البحث ويتولد الاقتصاد الاسلامي كعلم .

وإذا كان علم الاقتصاد ولد على يد الكتّاب التقليديين - كما رأينا - فان ذلك كان راجعا الى الكيان الواقعي القائم ، الأمر الذي أتيح معه لأي باحث أن يسجل أحداث هذا الواقع حيث يستخلص منه الظواهر والقوانين العامة التي تحكمه .

ولأن شيئا من هذا القبيل لم يتحقق في المجتمع الاسلامي المعاصر ، على أساس أن الاسلام ، والاقتصاد الاسلامي بالتالي ، بعيد عن مسرح الحياة ، فانه لن يمكن للباحث أن يدرك - مع غياب تطبيق الاسلام - طبيعة القوانين العامة التي تحكم في حياة تقوم على أساس الاسلام ، ومن ثم لا يكتسب الاقتصاد الاسلامي وصف العلم .

وعلى هذا ، فان علم الاقتصاد الاسلامي لا يمكن أن يولد ولادة حقيقية ، الا اذا جسّد هذا الاقتصاد في كيان المجتمع بكل تفاصيله ، ودرست الأحداث والتجارب الاقتصادية من خلاله دراسة منتظمة^(٢٤) .

وترتبطا على ذلك ، فان الاقتصاد الاسلامي لا يعدو أن يكون فكرا دون أن يصل بعد الى أن يكون علما ، خاصة وأن الدراسات العلمية المعاصرة تتم من خلال البحث العلمي المنتظم وطبقا لأساليب التحليل المختلفة والسالفة الإشارة إليها بقصد التوصل الى قوانين عامة تحكم الظواهر المختلفة محل الدراسة . ومع غياب التطبيق الصحيح للاسلام ، فلن يتمكن الباحث من ادراك طبيعة هذه القوانين في نطاق الاقتصاد الاسلامي .

(٢٤) انظر محمد باقر الصدر ، اقتصادنا ، دار الكتاب اللبناني ، دار الكتاب المصري ، بيروت ١٩٧٧م صفحة ٢٩٤ .

٧ - القيم في الدراسات الاقتصادية الاسلامية :

يستهدف أي نظام اقتصادي وضعي تحقيق أهداف معينة سواء تعلقت بالانتاج أو توزيع هذا الانتاج ، وذلك في اطار من القيم الفلسفية والأخلاقية والقانونية والدينية التي يدين بها المجتمع في فترة زمنية معينة .

وعلى هذا فان النظام الاقتصادي للدولة يمثل جزءا من كل ، هو النظرة الكلية للأشياء التي استقرت في وجدان المجتمع ، وسنشير الى تفصيلات النظام الاقتصادي فيما بعد .

ولعله من المناسب أن نشير بإيجاز الى موقف علم الاقتصاد من القيم من خلال التساؤل عما اذا كان الاقتصاد علم وضعي Positive Economics أي ليست له مضامين أخلاقية وقواعد معيارية ، أو علم يدرس الظواهر والنشاطات بالارتكاز على مواقف حكمية أو ايصائية مسبقة بحيث يفيد هذا العلم في اقتراح سياسات اقتصادية تنسجم مع الرؤية الفكرية للباحث Normative Economics ؟ (٢٥) .

ورغم أن هذه القضية قد انشغل بها الاقتصاديون منذ القرن السابع عشر ، الا أنها لم تصل الى نتيجة حاسمة لصالح فصل القيم الحكمية أو الايصائية عن علم الاقتصاد (٢٦) ، بل ان بعض الكتاب مثل جونار ميردال G. Myrdal وقعوا تحت سحر المنطق الوضعي ، ورأى أول الأمر أن النظرية الاقتصادية تتمتع باستقلال تام عن القيم ، عاد الى الاعتراف بأن أفكارنا في جوهرها حبل بالقيم Value loaded

(٢٥) انظر في تفصيل ذلك : دكتور محمد صقر ، الاقتصاد الاسلامي ، مفاهيم ومركزات ، من البحوث المختارة من المؤتمر العالمي الأول للاقتصاد الاسلامي ، المركز العالمي لأبحاث الاقتصاد الاسلامي ، الطبعة الأولى ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠ م صفحة ٣٤ وما بعدها ، وراجع ما سب صفحة ٥ -

(٢٦) يطلق على هذه المسجلة ألفاظا مختلفة تدور حول نفس المعنى ، ومنها :

Norms, Normative Versus Positive, Value Judgment versus Value Free, Ethical Norms.

وأن التحليل النظري نفسه يعتمد عليها بالضرورة^(٢٧) .

والواقع أن علم الاقتصاد يتعين أن تحكمه قواعد الأخلاق سواء في مجال الانتاج أو الاستهلاك أو التوزيع ، خاصة وأنه ذلك العلم الذي يدرس سلوك الانسان بالنسبة لهذه المجالات ، ومن ثم فللباحث أن يصدر توصيات قيمية أو أخلاقية في هذا الشأن ، حيث يصعب عليه أن يحزر نفسه تماما من قيمة ومعتقداته ، ويكفي أن الفكر الاقتصادي قد اختلف في جيل منه عن جيل آخر باختلاف القيم التي يؤمن بها كل جيل ، ولهذا تتفاوت الدراسات الاقتصادية التي تصدر عن ايمان بالحرية الفردية وبين ما يصدر عن ايمان بالدولة كحقيقة اجتماعية مستقلة عن الفرد ، وتبرز مع كل منها الأحكام الايصائية التي لا تنفصل عنها .

أما بالنسبة للدراسات الاقتصادية الاسلامية ، فان الأمر لا يحتمل اختلافا ، ذلك أن الاسلام له نظرة متميزة عن غيره من النظم الوضعية حيث تستقي هذه النظرة أساسا من خلال معايير وأحكام وتشريعات وردت في القرآن الكريم والسنة المطهرة ، أي الشريعة الاسلامية التي تأمر بالحلل ولا تقبل الحرام . وعلى هذا الأساس ، فان الاقتصاد في الاسلام ، انتاج واستهلاك وتوزيعا ، يتعين أن يسترشد بقاعدتي الحلل والحرام ، ومن هنا يمكن أن يكون الانتاج اما مباحا أو غير مباح .

وعليه فالموارد الانتاجية يجب أن تتركز لانتاج الحاجات السوية للانسان ، اذ ليس كل ما يشبع الحاجة قابل للانتاج ، على أساس أن الرفاهة الاقتصادية في الاسلام تتشكل حسب طبيعة الذوق والميول النفسية التي تصوغها المفاهيم الاسلامية .

(٢٧) انظر محاضراته الثلاثة التي ألقاها بالجمعية المصرية للاقتصاد السياسي والإحصاء والتشريع بالقاهرة بدعوة من البنك الأهلي عام ١٩٥٥ بعنوان : « العنصر السياسي في النظرية الاقتصادية »

ان تحديد مفهوم الرفاهة الاقتصادية في الاسلام على هذا النحو يعطي الموارد الاقتصادية في أي وقت وتحت أي مستوى فني للانتاج مقدرة أكبر لاشباع الحاجات الانسانية ، وذلك لأن تطلعات الانسان للاستهلاك النامي تظل منضبطة في اطار الحلال والحرام ، وهو ما يسد منافذ الشهوات والتطلعات الضارة والتي تستنزف جانبا من الموارد النادرة .

وبالاضافة الى ذلك ، فان الاقتصاد في الاسلام يراعي مبدأ الايراد الاجتماعي كمقياس يخضع له الانتاج وليس تحقيق أقصى ربح شخصي ممكن ، فقد يحقق انتاج سلعة ما ربحا شخصيا للمنتج ، لكنه يلحق اضرارا كبيرة بالمجتمع ، والأضرار التي يضعها الاقتصاد الاسلامي في الاعتبار ليست الأضرار المادية فقط بل قد تشمل أضرارا أخرى كتلوث البيئة أو المساس بالعقيدة الاسلامية .

ومن هذا التصور ، فان سلامة الأوضاع الاقتصادية لا يمكن الاستدلال عليها دائما باستخدام معدل النمو وتركيب السلع ، وما اذا كان هذا النمو يتم على حساب استنزاف الطاقات الموجودة - المادية والبشرية - بمعدل سليم ، وما اذا كانت نوعية السلع المنتجة تحقق مزيدا من الرفاهة الاقتصادية التي تنسجم مع مضامين المثل والأخلاق الاسلامية .

وجدير بالذكر أن المادة ليست محتقرة من وجهة نظر الاسلام ، لا في صورة النظرية ، باعتبارها هي التي يتألف منها هذا الكون الذي نعيش فيه ، ونؤثر فيه . . ولا في صورة الانتاج المادي ، فالانتاج المادي من مقومات الحياة ، ولكنه فقط لا يعتبرها القيمة العليا التي تهدر في سبيلها خصائص الانسان ومقوماته ، وتهدر من أجلها حرية الفرد وكرامته ، وقاعدة الأسرة ومقوماتها .

وليس هذا فقط ، بل ان الاسلام يحث على الابداع المادي حيث يجعل هذا اللون من التقدم ، في ظل منهج الخالق ، نعمة كبرى على الانسان يبشره بها جزاء

طاعته ، وفي ذلك يقول الله تعالى : « فقلت استغفروا ربكم انه كان غفارا ، يرسل السماء عليكم مدرارا ، ويمددكم بأموال وبنين ويجعل لكم جنات ويجعل لكم أنهارا » (٢٨) .

ان مراعاة واقع الكون من حيث هو حقيقة واقعية ، ووجود مشاهد ، خصيصة من خصائص الاسلام ، ولكن ذلك يدل على حقيقة أكبر ، ووجود أسبق وأبقى من وجود هذا الكون . . هو وجود الله الذي خلق كل شيء فقدره تقديرا .

ومن ناحية أخرى ، فقد راعى الاسلام واقع الانسان من حيث هو مخلوق فيه العنصر المادي والعنصر الروحي ، ذكرا كان أو انثى ، ومن حيث هو عضوفي المجتمع واجتماعي بطبعه ، ومن هنا فلم يهمل الاسلام في توجيهاته الفكرية ، وفي تعليماته الأخلاقية وتشريعاته القانونية ، واقع الكون ، وواقع الانسان ، لأن الذي يشرع للانسان ويوجهه هو خالق هذا الانسان ، وهو أعلم بما يصلحه وما يفسده ، « ألا يعلم من خلق وهو اللطيف الخبير » (٢٩) .

ان أزمة الأنظمة الوضعية وقد صاغها البشر تتمثل في أن هؤلاء البشر تنقصهم الاحاطة التامة بواقع الكون وواقع الحياة وواقع الانسان ، ومن ثم فانهم حين يضعون منهجا للحياة الانسانية انما يضعونه متأثرين بواقع هذا الانسان في زمن معين وفي بيئة معينة ، غافلين عما كان عليه انسان الأمس ، وما سيكون عليه انسان الغد ، بل ما عليه انسان الحاضر في بيئة مختلفة لم يتح لهم الاطلاع عليها ، فضلا عن الغفلة عن واقع الكون الكبير الذي يعيشون فوق أرضه ، ويعرفون عنه القليل ، ويجهلون عنه الكثير ، وكل ذلك بافتراض التجرد الكامل وعدم الخضوع لأي مؤثرات داخلية أو خارجية .

(٢٨) سورة نوح ، الآيات ١٠ - ١٢

(٢٩) سورة الملك ، الآية ١٤

ونتيجة لذلك ، فإن هذه الأنظمة أو الفلسفات الوضعية تأتي قاصرة في نظرتها للواقع الانساني ، الأمر الذي تتضمن معه بعض الأوهام كتلك التي تتبناها الأيدلوجية الماركسية : « من كل حسب قدرته ولكل حسب حاجته » ، فمع الاعتراف بقليل من الملكية الفردية في اطار هذه الأيدلوجية بالمجتمع السوفييتي ، ومع تباين الدخول بين بعض فئات هذا المجتمع ، كالفنانين والمهندسين وأعضاء الحزب الشيوعي مثلاً من ناحية ، والعمال والفلاحين وصغار الموظفين من ناحية أخرى . . نقول مع ذلك ، فإنه لم تتحقق العدالة في توزيع الدخول ، ولن تزول فكرة الدولة بحيث يكون لكل حسب حاجته ، لأن ذلك يقتضي مجتمعا ملائكيا ، في حين أن الانسان هو الانسان بخيره وشره ، ومن ثم فلا بد وأن يحرص النظام على هذا الانسان كواقع وعلى الحياة كواقع ، ولهذا جاء التكليف الاسلامي له حسب طاقته وقدرته في اطار من الواقعية الاسلامية التي صاغها خالق هذا الانسان (٣٠) .

٨ - الاقتصاد الاسلامي والنظام الاقتصادي :

يرى بعض الكتاب أن الاقتصاد الاسلامي يعني المذهب الاقتصادي للاسلام الذي تتجسد فيه الطريقة الاسلامية في تنظيم الحياة الاقتصادية وفي ارتباط هذا المذهب بالرصيد الفكري الذي يعتمد عليه ويفسر وجهة نظر المذهب في المشاكل التي يعالجها (٣١) .

والواقع أن ثمة فرقاً بين الاقتصاد ، أيا كان هذا الاقتصاد ، والمذهب أو النظام الاقتصادي ، ذلك أن الاقتصاد يعبر عن واقع يعيشه مجتمع معين يتمتع بموارد بشرية وطبيعية وبمستوى معين من المعرفة الفنية ، بينما يعبر النظام الاقتصادي عن التصورات الفلسفية والفكرية وما ينشأ عنها من مبادئ وقواعد .

(٣٠) انظر في تفصيل ذلك : دكتور سعد المرصفي ، معالم الثقافة الاسلامية ، مذكرات في الثقافة الاسلامية ، جامعة الكويت ١٩٨٣/٨٢ ، صفحة ٨٦ وما بعدها .

(٣١) انظر : محمد باقر الصدر ، اقتصادنا ، المرجع السابق ، صفحة ٧ ، ٩ .

وإذا كان موضوع علم الاقتصاد يتعلق بالمعرفة المتعلقة بالظواهر المكونة للنشاط الاقتصادي ، أي النشاط الخاص بانتاج واستهلاك وتوزيع السلع والخدمات اللازمة لمعيشة أفراد المجتمع ، فإن ثمة اختلافا آخر بين الاقتصاد وبين النظام الاقتصادي ، ذلك ان الأخير يتكون من عناصر وعلاقات ، والعناصر هي التي تكون النظام ، والعلاقات هي التي تربط هذه العناصر ، ومن مجموع العناصر والعلاقات تتكون وحدة أو شمولية هذا النظام .

عناصر النظام الاقتصادي :

وتتمثل عناصر النظام الاقتصادي فيما يلي :

- ١ - الهدف من النشاط الاقتصادي ، وفي ذلك تختلف الدوافع لتحقيق هذا الهدف ، فقد يسعى نظام الى تحقيق أقصى ربح ممكن ، وقد يسعى نظام آخر الى اشباع الحاجات الاجتماعية .
 - ٢ - الفن الانتاجي ، أو الظروف الانتاجية التي يتم معها القيام بالعملية الانتاجية ، فالأساليب الفنية التي تستخدم في هذه العملية تختلف من نظام اقتصادي الى نظام اقتصادي آخر .
 - ٣ - نوع معين من التنظيم الاجتماعي والسياسي والقانوني ، ذلك أن هذا التنظيم يبين شكل العلاقات بين الأفراد والسلطة أو بينهم وبين بعضهم ، وهو يختلف من نظام الى آخر ، فالملكية اما أن تكون فردية أو عامة أو مختلطة وهكذا .
- وجدير بالاشارة أن هذه العناصر يكمل بعضها بعضا ، وهي قابلة للتغيير بطبيعتها ، ومن ثم فهي نسبية وغير دائمة .
- وفي هذا فان لكل نظام اقتصادي عقيدته الفلسفية التي يبني عليها والتي تحدد على أساسها هذه العناصر ، كما أن تفاعل هذه العناصر مع واقع مادي وانساني معين يشكل الحل العملي لنجاح النظام .
- وعلى هذا الأساس فانه من غير المنطقي أن يطلب من أي نظام اقتصادي أن

يقدم مسبقا الحلول التفصيلية للقضايا المختلفة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية ، ذلك أن هذه الحلول تنشأ من خلال التطبيق العملي للنظام في ظل ظروف معينة سياسية واجتماعية . وفي هذا يتخذ النظام الاقتصادي الاسلامي شكله على أساس التصور الاسلامي للمشكلة الاقتصادية والمبادئ الأساسية التي تحكم هذا النظام من واقع هذا التصور ، واخيرا كيفية تفاعل المتغيرات الاقتصادية في اطار الحلول العملية للمشكلات المختلفة .

ولا يختلف النظام الاقتصادي الاسلامي عن النظام الاقتصادي الوضعي الا بالنسبة لهذا التصور وبالنسبة للهدف من النشاط الانساني عموما ، فضلا عن القيم الاسلامية التي يتعين أن تحكم هذا النشاط .

وهنا يتعين أن يتم التمييز في هذا الشأن بين دراسة النظام الاقتصادي الاسلامي ككل وبين دراسة أي جزء من أجزائه ، ذلك أن مثل هذا التمييز كثيرا ما غفلت عنه الكتابات الحديثة عن الاقتصاد في الاسلام^(٣٢) .

ونتيجة لذلك تمت دراسات تحمل عنوان النظام الاقتصادي في الاسلام في حين أنها مقصورة على جزء من أجزاء ذلك النظام ، ومثال ذلك الدراسات التي تركز حول الملكية وتفصيلاتها القانونية .

وبالإضافة الى ذلك ، فانه لا بد من التمييز بين الجانب من الفقه الذي يتعلق بالمعاملات الاقتصادية وبين الاقتصاد في الاسلام ، فالأولى انما تحدد أوضاعا قانونية تشكل اطارا شرعيا للتعامل الاقتصادي ، بينما يتعلق الاقتصاد في الاسلام ، كما في الفكر الوضعي ، بعمليات الانتاج والاستهلاك والتوزيع للسلع والخدمات اشباعا لحاجات المجتمع .

ومن البديهي أن نقرر أن الاقتصاد في الاسلام محاط بقيد القانون الاسلامي ، ولكنه ليس القيد الوحيد لأن النظام الاجتماعي والأفكار والعقائد

(٣٢) انظر : دكتور محمد منذر قحف ، الاقتصاد الاسلامي ، المرجع السابق ، صفحة ٣٤ - ٣٧ .

كلها بمثابة قيود على دراسة الاقتصاد في الاسلام .

ان فقدان التمييز بين الاقتصاد في الاسلام وبين فقه المعاملات كان مصدرا بارزاً من مصادر التصورات الخاطئة التي ظهرت في بعض الكتابات الاسلامية الحديثة ، على أساس أن كتابات عديدة اتبعت المنهج الفقهي في دراسة الاقتصاد بينما قامت دراسات أخرى بدراسة الفقه مستعملة عنوان الاقتصاد الاسلامي ، ومثال ذلك أن كثيراً من الكتابات حينما تعرض لدراسة أو تحليل الاستهلاك في الاسلام انما تقدم عرضاً مكرراً لقضايا الفقه الاسلامي فيما يتعلق بالحلال والحرام من المأكولات والمشروبات بدلاً من دراسة سلوك المستهلك نحو المجموعة الموجودة من السلع والخدمات الاستهلاكية ، كذلك فان دراسة أو تحليل الانتاج قد تضاعف الى دراسة فقه الملكية بدلاً من دراسة سلوك المنشأة بصفتها الوحدة الانتاجية .

وفضلاً عن ذلك ، فان اتخاذ فقه المعاملات منهجاً لدراسة الاقتصاد في الاسلام يثير مشكلة أخرى سبق أن عرضنا لها وهي أن دراسة الفقه دراسة جزئية تقوم على استنباط الأحكام الفرعية من النصوص في حين تتطلب دراسة الاقتصاد استنباط نظرية عامة من النصوص ، ففي حين يبحث الفقه بحثاً نزولياً من النص الى فروعه نجد أن الاقتصاد يبحث بحثاً صعودياً من النص الى مدلولاته العامة .

ولعل اتباع الأسلوب الفقهي في بحث الاقتصاد في الاسلام كان خلف عدم اكتشاف نظرية للاقتصاد الكلي أو التجميعي Macroeconomic Analysis كما سبق أن أشرنا .

ومن ناحية أخرى ، فان الاقتصاد علم اجتماعي ذو طبيعة تاريخية ، ويكفي أن التاريخ هو مختصر العلوم الاجتماعية والانسانية . ورغم ذلك ، فان لدينا القليل جداً من الدراسة عن تاريخ الفكر الاقتصادي الاسلامي ، وخاصة أن الاسلام غني بالمفكرين الذين ساهموا في صياغة البذرة الأولى للأفكار الاقتصادية الاسلامية بحيث يمكن اعتبارهم الآباء الحقيقيين للاقتصاد في الاسلام وفي غير الاسلام .

ان جيلنا الحاضر عليه أن يلقي الضوء على الفكر الاقتصادي لكبار المفكرين في التاريخ الاسلامي من أمثال :

- أبي يوسف المتوفى سنة ١٨٢هـ
- الفارابي المتوفى سنة ٣٣٩هـ
- الامام الغزالي المتوفى سنة ٥٠٥هـ
- أبو الفضل جعفر بن علي الدمشقي ٥٧٠هـ
- ابن رشد المتوفى سنة ٥٩٥هـ
- ابن خلدون المتوفى سنة ٨٠٨هـ
- المقرئ المتوفى سنة ٨٤٥هـ
- وكثير غيرهم . .

ومثل هذه الدراسة ستساعد على اكتشاف أصول الفكر الاقتصادي الاسلامي المعاصر ، وعلى تقديم التجارب الاقتصادية السابقة الى المفكرين المعاصرين وخاصة في الجوانب المتعلقة بالسياسة الاقتصادية والمالية العامة .

ولا بد هنا من الاشارة الى خطرين اثنين (٣٣) :

١ — الخطر الأول وهو عدم التمييز بصورة واضحة بين الفكرة الاسلامية وبين تطبيقاتها التاريخية ، ويتضح ذلك بصورة أوضح في دراسة المالية العامة ونظام الضرائب حيث عمد معظم الكتاب المعاصرين الى حصر الموارد المالية للدولة في الاسلام بتلك الموارد التي وجدت في الفترة الزاهرة للدولة الاسلامية منذ عمر بن الخطاب الى هارون الرشيد ، ومن ثم قدموا لنا « مالية عامة » في الاسلام تقوم على الخراج والغنائم مما له حظ قليل جدا في التطبيق العملي في الواقع الاسلامي المعاصر بسبب التغيرات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية الحديثة .

(٣٣) انظر المرجع السابق ، صفحة ٣٧ - ٣٨ .

٢ - أما الخطر الثاني ، فينشأ من اعتبار التجربة التاريخية متحركة في الوقائع اللاحقة بمعنى أنه ليس لنا أن نخرج عما فعلته الأمة قبلنا ، ولقد أدى ذلك بطبيعة الأمر الى قلة اتصالنا بالقرآن الكريم والسنة المطهرة مباشرة لاكتشاف النظرية الاقتصادية الاسلامية ذات القلب العقدي وليس القلب التاريخي .

وبالاضافة الى ذلك ، فان النظرة التاريخية حصرت علم الاقتصاد الاسلامي في قضايا المجتمع الاسلامي المعاصر مثل التخلف والتنمية وسوء توزيع الثروة والدخل والاستهلاك الترفي . . وذلك بدلا من التركيز على آلية الحركة وكيفية تكوين وتفاعل المتغيرات الاقتصادية وسلوكها في المجتمع الاسلامي .

انه رغم أهمية دراسة هذه القضايا في الاطار العام للفكر الاقتصادي الاسلامي ، وليس على أنها الاقتصاد الاسلامي ، فان المشكلة تبقى بدون حل اذا تم انجاز فكر اقتصادي معين ولم تكن لدينا القدرة على معالجة هذا الهدف بعد تحقيقه .

وبمعنى آخر ، اذا تركز الفكر الاقتصادي الاسلامي على الاصلاح الزراعي مثلا ، فانه اذا تحقق الاصلاح الزراعي هذا ، فانه لا بد وأن تكون لدينا صورة الاقتصاد بعد اتمام هذا الاصلاح فيه حتى تكون قدرتنا على معالجة ما بعد الاصلاح الزراعي أكبر ، والا كان الاقتصاد في الاسلام علما جزئيا وظاهرة انتقالية ، ومن ثم يفقد مبررات وجوده اذا تم الانتقال من التخلف الى التنمية الصناعية مثلا .

ان التركيز على دراسة التخلف او التنمية وسوء توزيع الثروة والدخل ليس في حد ذاته عيبا أو قصورا ، ولكن القصور هو عدم دراستها من خلال الاطار الطبيعي للنظرية العامة للاقتصاد الاسلامي ، وفي اطار التفاعل بين المتغيرات الاقتصادية وسلوكها في المجتمع الاسلامي .

٩ - النظرية الاقتصادية الاسلامية . . هل هي حقيقة ؟

تتكون النظرية الاقتصادية الوضعية من مجموعة من التعريفات definitions الخاصة بظاهرة معينة والفروض assumptions الشرطية المتعلقة بها ، وبعض الافتراضات Hypotheses الاحتمالية عن كيفية سلوك بعض الظواهر .

ولكي تكتمل النظرية لا بد من اختبار افتراضاتها الاحتمالية لمعرفة ما اذا كان هناك من المشاهدات ما يؤيدها ، فاذا كان ذلك كذلك قبلت النظرية والا تم رفضها ، ومع تطور العلوم فانه يتعين طرح بعض النظريات المقبولة سلفا لاحلال نظريات أفضل محلها .

والنظرية الاقتصادية بهذا التحديد تعتبر بمثابة مرشد لاتخاذ القرارات الاقتصادية في اطار سياسة اقتصادية معينة ، ومع ذلك فانه كثيرا ما تعدل السياسة الاقتصادية بواسطة السياسات الاجتماعية أو الظروف السياسية . فمثلا قد تقضي النظرية الاقتصادية بزيادة الضرائب ، ومع ذلك ترى الحكومة لظروف سياسية واجتماعية عدم تنفيذ ما تقضي به النظرية الاقتصادية ، وقد تقرر تخفيض الضرائب بدلا من زيادتها .

والسؤال الآن هو هل يمكن الحديث عن نظرية اقتصادية اسلامية ؟

ان ثمة صعوبات تنور في هذا الشأن^(٣٤) ، الصعوبة الأولى أن بعض الكتاب الاسلاميين لا يوافقون على عبارة النظرية الاقتصادية الاسلامية على أساس أنه اذا كانت النظرية تفسيرا للواقع أو لجانب منه بالاستناد على فرضيات معينة ، فانه يمكن أن تكون هناك نظريات اقتصادية وليست نظرية اقتصادية اسلامية واحدة ، ولهذا تتمايز الكتابات في هذا الخصوص .

وأما الصعوبة الثانية ، فتواجه الباحثين ليس فقط في الاقتصاد الاسلامي ،

(٣٤) انظر ، المرجع السابق ، صفحة ٤١ - ٤٢ .

بل في كل العلوم الاجتماعية الاسلامية ، ذلك أن القرآن الكريم ليس مبوبا الى أجزاء يعالج كل منها جانبا معينا كالقانون والسياسة الاقتصاد . . ، بل نجده يقدم أحيانا أدق التفاصيل في بعض الجوانب كالميراث مروراً بالخطوط العامة في جوانب أخرى ، بحيث تكون أمام الباحث أسس البحث واتجاهاته ، وبحيث تترك له صناعة الفرعيات واستخلاص النظرية العامة من النصوص وانطباقها على واقع اجتماعي وسياسي ومادي معين .

أما السنة ، فإن رسول الله ﷺ قد أوتي جوامع الكلم ، ومن ثم فكثيرا ما تجمع أحاديثه قضايا متعددة في صياغة واحدة ، الأمر الذي يعرضنا لصعوبة تكمن في ضرورة التفريق بين ما شرعه رسول الله دينا وما عمله تطبيقا أي كسياسة يمكن أن تختلف باختلاف الظروف والأزمان وهي ليست من المهام اليسيرة .

وجدير بالإشارة أن نلمس اختلافا جوهريا بين الاقتصاد الوضعي والاقتصاد الاسلامي في شأن تلك النظرية ، ذلك انه يمكن ان نكتشف نظرية في الاقتصاد الاسلامي دون أن نكون أو نخلق هذه النظرية على نحو ما هو قائم في الاقتصاد الوضعي .

فالمفكرون الأوروبيون الذين بشروا بالنظريات الاقتصادية كانوا يمارسون عملية ابداع وتكوين النظرية ، أما في الاسلام فنحن مدعوون الى تجميع الآثار والقضايا الكلية والأحكام العامة في الموضوعات المختلفة أي الكشف عن القاعدة العامة التي تربط بينها في ضوء هذه الكليات الاسلامية تمهيدا لاكتشاف النظرية الاقتصادية الاسلامية على هذا الأساس .

والسؤال الذي يثور الآن أيضا هو ما اذا كان هناك داع لاكتشاف النظرية الاقتصادية الاسلامية^(٣٥) .

(٣٥) دكتور أحمد النجار ، المدخل الى النظرية الاقتصادية في المنهج الاسلامي ، دار الفكر ، الطبعة الثانية ، ١٩٧٤ صفحة ٣١ وما بعدها . وكذلك محمد باقر الصدر ، اقتصادنا ، المرجع السابق .

ان ثمة دواعي لاكتشاف هذه النظرية يمكن طرحها فيما يلي :

- ١ - نحن على يقين من أن الاسلام نظام شامل للحياة ، والاقتصاد جزء من هذا النظام ، ولهذا فنحن مطالبون بأن نضع أيدينا على الوجه الحقيقي للاقتصاد الاسلامي ، وأن نكشف عن قواعده الفكرية وأن نحدد ملامحه الأصلية .
- ٢ - أمام القصور الذي نجده في النظريات الاقتصادية المعاصرة في حل المشاكل الاقتصادية ، خاصة وأنها تشغل بالجانب المادي فقط ، فاننا مدعوون لابرار النظرية الاقتصادية الاسلامية التي تعتبر نتاجا للقيم والتعاليم الاسلامية والتي تجمع بين الجانب المادي والجانب الروحي معا .
- ٣ - وجود ما يمكن أن يسمى بمنطقة فراغ جددت معها أمور ، ولا يمكن قياسها على أحداث تمت في فترة التشريع أو فترات الاجتهاد ، ومن ثم تشكل هذه المنطقة جانبا هاما من جوانب النظرية الاقتصادية الاسلامية .

وجدير بالذكر أنه في طريقنا لاكتشاف النظرية الاقتصادية الاسلامية لا بد وأن نأخذ في الاعتبار ما يلي :

أولا : عدم اهدار القوانين الاقتصادية التي ثبت صحتها كأدوات للتحليل مثل قانون العرض والطلب وقانون الغلة المتناقضة وقانون تناقص المنفعة الحدية . . وغيرها ، وذلك طالما لم يصحب تطبيقها ما لا يقره الاسلام كالاحتكار مثلا .

ثانيا : عدم دراسة الاقتصاد في الاسلام باعتباره كيانا منفصلا عن الكيان الاجتماعي والسياسي ، أو باعتباره قضايا منفصلة ، كدراسة الربا أو الفائدة مثلا منفصلة عن أثرها على الانتاج وعلى توزيع الدخل وعن الزكاة . . الخ .

ثالثا : وأخيرا فان النظرية الاقتصادية الاسلامية لا تكتمل طالما لم توضع موضع التطبيق ، ومن ثم فالتطبيق مطلب ضروري لاكتشاف النظرية الاقتصادية الاسلامية .

١٠ - نحو نظرية اقتصادية اسلامية للبنوك الاسلامية :

خطت البنوك الاسلامية خطوات على طريق التطبيق ، فهل يمكن القول باكتمال النظرية الاقتصادية الاسلامية لهذه البنوك ؟

الواقع أنه لا يمكن القول بأن البنوك الاسلامية أكملت خطواتها على الطريق الاسلامي فكرا وتطبيقا حتى يمكن القول بقيام نظرية اقتصادية لها .

فأما من الناحية الفكرية ، فانه لم تتم الاجابة كاملة بعد على سؤال لماذا البنوك اللاربوية ؟ أو لماذا البنوك الاسلامية ؟

صحيح أن الكتابة عن تحريم الربا كثيرة جدا ، رغم أن ذلك يعتبر من قبيل المسلمات وخاصة عند المؤمنين من الناس ، ومن هنا فان الاضافة في ذلك تكاد تكون غير جوهرية .

وصحيح أن بعض الكتابات أشارت الى أثر الربا على العملية الانتاجية سواء بالنسبة لتشجيع اصحاب الثروات والدخول على القعود عن المخاطرة اكتفاء بالربح المضمون من الفائدة ، أو زيادة حدة التضخم ، أو غير ذلك من الآثار .

ومع ذلك ، فان معظم الكتابات لم تشر الى أثر الربا على نمط توزيع الدخل . ويقصد بنمط توزيع الدخل الكيفية التي يتم بها توزيع الدخل بين الفئات والطبقات الاجتماعية المختلفة في مجتمع معين وفي فترة زمنية معينة .

ومن البديهي أن نقرر أن هذا النمط يتسم بعدم العدالة في الاقتصاد الوضعي المعاصر ، المتقدم والمتخلف على السواء .

والسؤال الذي يمكن أن يثور الآن هو ما أثر تحريم الربا على نمط توزيع الدخل والثروة ؟

أن ثمة مجالات أربعة يمكن أن يؤثر معها تحريم الربا على توزيع الدخل

والثروة^(٣٦) :

أولاً : القروض الاستهلاكية الربوية : فهذه القروض تسمح للأغنياء باستغلال حاجة الضعفاء ذوي الدخل المنخفض ، وفي هذا يتم عادة توزيع الدخل لصالح الأغنياء المقرضين .

ثانياً : أما بالنسبة للقروض الانتاجية الربوية ، فانها تزيد تركيز الدخل والثروة بين الأغنياء ، ذلك لأن ما يهم المقرض هو الاطمئنان لاسترداد أمواله مع الربا المشروط في القرض ، ولهذا يتم تسليف المقرضين ذوي الملاءة أي المالكين أصلاً لثروة تكفي للسداد . وكلما كان المقرض أكثر غنى ، كلما كان ذلك ادعى لاطمئنان المقرض ، ومن هنا تتجه القروض الانتاجية نحو الأفراد الأكثر غنى فتزيدهم قوة اقتصادية ، ومقدرة على توسيع أعمالهم فتتسع الفجوة بين من يملكون ومن لا يملكون .

ثالثاً : يعمل تحريم الربا على زيادة مستوى الاستثمار وتخفيض الربح بالنسبة لرأس المال ، وهو ما يؤدي الى رفع المستوى الحقيقي للأجور ، والأجور كما هو معروف تشكل عادة نسبة اعلى من دخل الفقراء ومتوسطي الحال ، ولهذا فان ارتفاع المستوى الحقيقي للأجور سيكون أكثر نفعاً لهم ، وفي ذلك أمران لا بد من الإشارة اليهما :

(١) ان نظام الفائدة يقيد من جرأة المستثمرين على الدخول في حلبة النشاط الاقتصادي الاستثماري ، لأنه يحملهم مخاطر أكثر تتضمن الجزء من الاستثمار المحمل بقروض ربوية ، وهذا معناه أن ازالة النظام الربوي لا بد وأن يزيد من حجم الاستثمار حيث يشجع المدخرين على التقدم بأموالهم الى مختلف مجالات النشاط الاقتصادي .

(٣٦) انظر : دكتور محمد انس الزرقا ، نحو نظرية اسلامية معيارية للتوزيع ، المؤتمر الثاني للاقتصاد الاسلامي ، معهد الاقتصاد ، الجامعة الاسلامية اسلام آباد ١٩ - ٢٣ مارس ١٩٨٣ ، صفحة ٥٣ وما بعدها .

كما أن زيادة الاستثمار تؤدي الى زيادة الطلب على عناصر الانتاج جميعها وأهمها اليد العاملة ، الأمر الذي يزداد معه النصيب النسبي للأجور .

(٢) أن تحريم الربا يترك أمام المدخر أحد خيارين لاستعمال مدخراته :
اما اكتنازها أو استثمارها .

وبما أن الإسلام يكره الاكتناز أخلاقيا ويثبطه اقتصاديا من خلال الزكاة ، فان هذا الوضع يزيد من عرض الأرصدة النقدية للاستثمار ، حيث لم يبق أمام المسلم الا استثمار هذه الأموال .

رابعا : يظلم النظام الربوي المدخرين الحقيقيين وهم كثرة ، فيحاي على حسابهم المقترضين بفائدة لأغراض انتاجية وهم اكثر ثراء من المدخرين ، ومن ثم يساهم في تركيز الثروة .

ومرد ذلك أن الجهاز المصرفي قادر على خلق النقود ، حيث يمكن للعميل أن يكون له وديعة مصرفية أي وديعة غير حقيقية ، ويكفي أن يقيد المبلغ لحساب هذا العميل في دفاتر البنك ، فهي نقود تخلق بالكتابة في هذه الدفاتر ويتم الصرف منها بموجب شيكات أو أوامر دفع ، ومن ثم فهي نقود الودائع .

وهنا فان الجهاز المصرفي الربوي يعطي المقترضين بفائدة لأغراض انتاجية موارد اقتصادية تتجاوز مدخراتهم الذاتية ، ومن ثم فهو يزيدهم قوة الى قوتهم وخاصة في اوقات الأزدهار الاقتصادي حيث يزداد الطلب على الاستثمار ، الأمر الذي يزداد معه تركيز الدخل والثروة في أيدي هؤلاء المقترضين الحقيقيين في هذه البنوك .

اما بالنسبة للبنوك الاسلامية ، فالأمر يختلف ، فليس هناك مجال لامكانية خلق النقود في صورة ودائع مصرفية ، ولا الاقتراض بربا من المصرف المركزي (اعادة الخصم) ، وانما تكمن الطريقة الوحيدة للاستثمار في اجتذاب المدخرين

الحقيقيين واشراكهم في ملكية المشروعات وأرباحها بطريقة المشاركة ، وكلما كانت مجالات الربح أكبر كلما ازدادت المنافسة على المدخرات الحقيقية وارتفعت حصة المدخرين في الأرباح .

ان الحكمة من عدم امكانية البنوك الاسلامية من خلق النقود كما هو الحال في الجهاز المصرفي الربوي ، ترجع الى عدم السماح لهذه البنوك بالاستثمار من دون الناس بمنافع هذه النقود تحقيقا لمبدأ العدالة الإسلامية .

ونتيجة لذلك كله ، فان القروض الربوية استهلاكية كانت أو انتاجية هي من ضمن العوامل الهامة التي تجعل المال دولة بين الأغنياء ، وهو ما يخالف شرع الله ، ولهذا وغيره تم تحريم الربا .

هذا من الناحية الفكرية فيما يتعلق بأسباب عدم اكتمال النظرية الاقتصادية الاسلامية للبنوك الاسلامية ، أما من الناحية التطبيقية ، فالأصل أن العمل على انتشار هذه البنوك يمثل جزءا من تطبيق المنهج الاسلامي ومن ثم يصل الى مرتبة التكليف الشرعي ، الأمر الذي يعني أن فكرة البنوك الاسلامية تقوم على اساس عقائدي مؤداه أن المال مال الله ، ويجب أن يتم تداوله في ضوء الأحكام التي شرعها الله ، وأن الله رقيب على ذلك .

واذا كانت زيادة النفقات العامة ترجع في اسبابها الحقيقية الى ازدياد تدخل الدولة في الحياة الاقتصادية والاجتماعية ، الأمر الذي تزداد معه فرص العمالة وتنتشر التأمينات الاجتماعية ، فإن مبدأ المشاركة الذي تقوم عليه البنوك الاسلامية يحقق هذا الهدف من خلال تشغيل الموارد وتوجيه النقود الى تحقيق مصلحة المجتمع خاصة وأن الزكاة كفيلة بمواجهة المشاكل الاجتماعية .

وفضلا عن ذلك ، فان الاتجاهات التضخمية التي تصاحب النفقات العامة بسبب عدم مرونة الجهاز الانتاجي في الدول المتخلفة وهي في جانب كبير منها دول اسلامية ، هذه الاتجاهات التضخمية لن تتحقق بنفس الدرجة مع البنوك

ان البنوك الربوية قد نشأت في الأصل كنزعة فردية للتجار بالأموال والاثراء من حولها ، ورغم أنها تؤدي خدمات في الوفاء باحتياجات التمويل فان هذا الهدف قد دفعها الى مزيد من التحكم والاستغلال ومن ثم مزيد من الثراء ، وذلك على عكس البنوك الاسلامية التي تهدف الى النهوض باقتصاديات المجتمع دون تحكم أو استغلال ، ومن ثم فتحقيق الربح اذا ليس هو الهدف الاساسي لهذه البنوك .

ومع ذلك ، فان ثمة صعوبات عملية تحول دون اكتمال النظرية الاقتصادية الاسلامية لهذه البنوك ومنها :

١ - لا تزال البنوك الربوية في النظام المصرفي المعاصر تمثل القاعدة الأساسية في الدول الاسلامية ، ومن ثم فالتجربة جد محدودة في نطاقها ، وتتم على ارضية تتسم بضعف الوازع الديني لدى كثير من الأفراد والحكومات .

٢ - عجز بعض دعاة المسلمين وبعض الاقتصاديين عن الدراسة والبحث في مجال الاقتصاد الاسلامي ، واكتفاء البعض بالتركيز على العبارات بالمفهوم الضيق ، فضلاً عن قصور مناهج الدراسة على المستويات المختلفة من التعليم في هذه الناحية ، الأمر الذي يترتب عليه جهل بعض الأفراد بفكرة المصارف الاسلامية والدور الذي يتعين عليها أن تقوم به .

٣ - جهل كثير من المسلمين بأمور دينهم ، الأمر الذي مكن أعداء الاسلام من بث السموم ضد الاسلام والبنوك الاسلامية ، وقد ساعدت على ذلك قلة الكوادر التي تتوافر فيها القوة في الحق والكفاءة في المعرفة ، ومن ثم انخفضت مستويات اداء الخدمات خاصة مع نقص الامكانيات الفنية الحديثة .

٤ - الخلاف حول بعض التطبيقات العملية دون توضيح كاف حولها ، ومن ذلك ما يلي :

(أ) بيع المربحة وسداد الثمن بالأجل أو التقسيط ، اذ تتضمن هذه العملية شبهة الربا على الأقل ، وهو ما يشكك في صحة تطبيق أحكام الشرع الحنيف في البنوك الإسلامية .

(ب) احتفاظ المصارف الإسلامية بارصدها في حساباتها الجارية مع مراسليها في البلاد التي لا توجد بها مصارف إسلامية بدون عائد ، وفي هذا يروج المقرضون أن المصارف الإسلامية تتعامل بالربا مع البنوك الربوية .

(جـ) قد تستثمر المصارف الإسلامية بعض أموالها مع البنوك الأجنبية نتيجة ارتفاع نسبة السيولة لديها ويهدف تنويع مجالات الاستثمار لتقليل المخاطر . . ويثير ذلك بدوره شبهة في أداء البنوك الإسلامية .

٥ - وآخر الصعوبات أمام البنوك الإسلامية في هذا الخصوص يكمن في انخفاض نسبة العائد على الأموال المستثمرة في هذه البنوك بالمقارنة بسعر الفائدة في البنوك الربوية .

ونتيجة لقصور الناحية الفكرية والتطبيقية على هذا النحو ، فإنه لا يمكن القول أننا أمام نظرية اقتصادية إسلامية للبنوك الإسلامية .

والواقع أن المشكلة الحقيقية تكمن في أنه لم يتم بعد تكوين انسان الاسلام ، انه انسان مقصود لذاته ، ومقصود لرسالة وضعت بين يديه ، وغاية أنيط به تحقيقها ، وأمانة كلف بحملها .

يقول الله تعالى : « انا عرضنا الأمانة على السموات والأرض والجبال فأبين أن يحملنها وأشفقن منها وحملها الانسان انه كان ظلوما جهولا » (٣٧) .

ولم يتركه الله يحمل الأمانة دون حساب ذكرا كان أو أنثى ، « أيحسب

(٣٧) سورة الأحزاب ، الآية ٧٢ .

الانسان أن يترك سدى ، ألم يك نقطة من مني يمني ، ثم كان علقه فخلق فسوى ،
فجعل منه الزوجين الذكر والانثى» (٣٨) .

انه الحقيقة في الأرض ، فهو انسان الله في حسه ، تدور حياته ارضاء له ،
العلم يرفعه درجات ، والجهل يحطه درجات ، « قل هل يستوي الذين يعلمون
والذين لا يعلمون » (٣٩) ، حريته منضبطة ، ومن ثم فهو حر ملتزم ليس مطلق
الحرية كانسان الغرب ، وليس ترسا من آلة كانسان الشرق .

عين له على الأرض والأخرى على السماء ، واقعي يرى الحقائق ويتعامل
معه في رشد ، لا يصطدم بسنن الكون أو أسباب التقدم ، يعيش في اطار من
العدالة الاجتماعية التي تنسجم مع عدالة السماء تحقيقا لقوله تعالى : « والسماء
رفعها ووضع الميزان ، ألا تطفوا في الميزان ، وأقيموا الوزن بالقسط ولا تخسروا
الميزان » (٤٠) .

ذلكم هو انسان الاسلام ، فاين نحن منه الآن ؟

لقد تكفلت مصادر ديننا الحنيف بتقديم هذا الانسان ، وليس علينا الا أن
نفرغ معطيات هذا الاطار في قوالب عملية حتى يتسنى لنا أن نبرز النهج الاقتصادي
الاسلامي ، وهو فرض علينا جميعا ، كل بمقدار ما آتاه الله من فضل ونعمة ، علما
كان أو معرفة أو مالا أو صحة أو سلطانا .

(٣٨) سورة القيامة ، الآيات ٣٦ - ٣٩

(٣٩) سورة الزمر ، من الآية ٩ .

(٤٠) سورة الرحمن ، الآيات ٧ - ٩ .